الهوي الى الركوع **فصل** يسن الجهر من الامام في استحب له في الصلاة فيما يجهر فيه
والاحاديث الصحيحة في هذا كثيرة مشهورة في كثرة فضله وعظيم اجره
وهذا التامين مستحب لكل قارئ سوى كان في الصلاة او خارجا منها
وفيه اربعة لغات افصحهن واشهرهن امين بالمد والتخفيف والثانية
بالقصر والتخفيف والثالثة بالامالة والرابعة بالمد والتشديد فالاولتان
مشهورتان والثالثة والرابعة ذكرهما الواحدي في اول البسيط ويستحب
التامين في الصلاة للامام والمأموم والمنفرد وجهرية الامام والمنفرد في
الصلاة بالجهرية والصحيح ان المأموم ايضا يجهر به سواء كان الجمع قليلا
او كثيرا ويستحب ان يكون تامين المأموم مع تامين الامام لا قبله ولا بعده
وليس في الصلاة موضع يستحب ان يقرن قول المأموم وقول الامام الا
في قوله امين واما باقي الاقوال فيتأخر قول المأموم **فصل**
يسن لكل من قرأ في الصلاة او غيرها اذا مر بآية رحمة ان يسأل الله تعالى
من فضله واذا مر بآية عذاب ان يستعيذ به من النار ومن العذاب ومن الشر
ومن المكروه او يقول اللهم اني اسألك العافية او نحو ذلك واذا مر بآية تنزيه
لله سبحانه وتعالى نزهه فقال سبحانه وتعالى او تبارك الله رب العالمين
او جلت عظمة ربنا او نحو ذلك وروينا عن حذيفة بن اليمان رضي الله عنهما
قال صليت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم ذات ليلة فافتتح البقرة فقلت يركع
عند المائة ثم مضى فقلت يصلي بها في ركعة فمضى فقلت يركع بها ثم افتتح
النساء فقرأها ثم افتتح آل عمران فقرأها يقرأ مترسلا اذا مر بآية فيها تسبيح
سبح واذا مر بسؤال سأل واذا مر بتعوذ تعوذ رواه مسلم في صحيحه
قال اصحابنا ويستحب هذا التسبيح والسؤال والتعوذ والاستعاذة للقارئ

كالتامين واذا قرأ ليس ذلك بناء ذر على ان يجيء يقول بلى اشهد واذا
قرئ في اي حديث بعده يؤمنون يقول امنت بالله واذا قرأ سبح اسم ربك
الاعلى قال سبحان ربي الاعلى ويقول هذا كله في الصلاة وغيرها وقد ثبت
ادلته في كتاب التبيان في اداب حملة القرآن والله اعلم **باب**
اذكار الركوع قد تظاهرت الاخبار الصحيحة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم
انه كان يكبر للركوع وهو سنة لو تركه كان مكروها كراهة تنزيه ولا
تبطل صلاته ولا يسجد للسهو وكذلك جميع التكبيرات التي في الصلاة هذا
حكمها الا تكبيرة الاحرام فانها ركن لا تنعقد الصلاة الا بها وقد قدمنا
عدد تكبيرات الصلاة في اول ابواب الدخول في الصلاة وعن الامام
احمد رضي الله عنه روايتان ان جميع هذه التكبيرات واجبة وهل يستحب
مد هذا التكبير فيه قولان للشافعي رضي الله عنه اصحهما وهو الجديد
يستحب مده الى ان يصل الى حد الراكعين فيشتغل بتسبيح الركوع لئلا
يخلو اجزء من صلاته عن ذكر بخلاف تكبيرة الاحرام فان الصحيح استحباب
ترك المد فيها لاحتياج الى بسط النية عليها فاذا مدها شوش عليه
واذا اختصرها سهل وهذا حكم باقي التكبيرات وقد تقدم ايضاح هذا
في باب تكبيرة الاحرام والله اعلم **فصل** اذا وصل الى حد الراكعين
اشتغل باذكار الركوع فيقول سبحان ربي العظيم فقد ثبت في صحيح
مسلم من حديث حذيفة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال في ركوعه الطول
الذي كان قريبا من قراءة البقرة والنساء وآل عمران سبحان ربي العظيم
ومعناه كرر سبحان ربي العظيم فيه كما جاء مبينا في سنن ابي داود

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)